

Distr.: General
11 February 2008

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ٥٤ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/62/419/Add.1)]

١٨٩/٦٢ - تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول
أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٢٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٣/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٧٠/٥٧ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ على التوالي، وقراراتها ٢١٨/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٢٧/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٣/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٩٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(١) و جدول أعمال القرن ٢١^(٢) وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣) وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) القرار د/١٩ - ٢، المرفق.

المستدامة^(٤) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (”خطة جوهانسبرغ للتنفيذ“)^(٥)، وكذلك توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٦)،

وإذ تؤكد من جديد الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك الأهداف والغايات المحددة زمنيا وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٧)،

وإذ تؤكد من جديد القرارات المتخذة في الدورة الحادية عشرة للجنة التنمية المستدامة^(٨)،

وإذ تكرر التأكيد على أن التنمية المستدامة بجوانبها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية عنصر أساسي من عناصر الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة، وإذ تعيد تأكيد استمرار الحاجة إلى كفاءة تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة بوصفها ركائز مترابطة ومتداعمة للتنمية المستدامة،

وإذ تلاحظ استمرار وجود تحديات تعترض سبيل بلوغ أهداف الركائز الثلاث للتنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد أن القضاء على الفقر وتغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة وحماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تمثل أهدافا شاملة ومتطلبات أساسية لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تسلّم بأن القضاء على الفقر أعظم تحد شامل يواجهه العالم اليوم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة بالنسبة للبلدان النامية، وأنه على الرغم من أن كل بلد مسؤول أساسا عن تحقيق تنميته المستدامة وعن القضاء على الفقر وأنه ليس من قبيل المغالاة

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٧) انظر القرار ١/٦٠.

(٨) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29)، الفصل الأول.

تأكيد دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، فإنه يلزم اتخاذ تدابير متضافرة وملموسة على جميع الصعد لتمكين البلدان النامية من تحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة من حيث علاقتها بالغايات والأهداف المتفق عليها دوليا فيما يتصل بالفقر، بما فيها الغايات والأهداف الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج ذات الصلة لمؤتمرات الأمم المتحدة الأخرى وإعلان الأمم المتحدة للألفية^(٩)،

وإذ تؤكد من جديد الدور الذي تضطلع به العمالة الكاملة والمنتجة وتهيئة فرص العمل الكريم للجميع بوصفه عنصرا من العناصر الأساسية لضمان القضاء على الفقر، وتحسين مستوى الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للجميع، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة لكل الدول،

وإذ تسلم بأن نهج الحكم الرشيد داخل كل بلد وعلى المستوى الدولي أمر أساسي لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تشير إلى أن خطة جوهانسبرغ للتنفيذ عينت اللجنة لتعمل كمرکز تنسيق للنقاش بشأن الشراكات التي تعزز التنمية المستدامة وتسهم في تنفيذ الالتزامات الحكومية الدولية الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ،

وإذ تشير أيضا إلى أنه ينبغي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الاضطلاع بدور أكبر في الإشراف على التنسيق على نطاق المنظومة وفي تحقيق التكامل بصورة متوازنة بين كل من الجانب الاقتصادي والاجتماعي والبيئي لسياسات وبرامج الأمم المتحدة التي تهدف إلى تعزيز التنمية المستدامة، وإذ تؤكد من جديد أن لجنة التنمية المستدامة ينبغي أن تظل اللجنة الرفيعة المستوى المسؤولة داخل منظومة الأمم المتحدة عن التنمية المستدامة وأن تعمل كمنتدى للنظر في المسائل المتصلة بتكامل أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة،

وإذ تشير كذلك إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة بأن تقوم اللجنة، خلال السنوات التي تعقد فيها الدورات الاستعراضية، بمناقشة مساهمة الشراكات في دعم تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بغية تقاسم الدروس المستفادة وأفضل الممارسات وتحديد المشاكل والثغرات والعقبات والتصدي لحلها وتوفير المزيد من الإرشاد بشأن أمور، منها تقديم

(٩) انظر القرار ٢/٥٥.

التقارير، في أثناء السنوات التي تعقد فيها الدورات التي يجري فيها إقرار السياسات، حسب الاقتضاء^(١٠)،

وإذ تشير إلى أن الزراعة والتنمية الريفية والأراضي والجفاف والتصحر عناصر مترابطة ينبغي تناولها بطريقة متكاملة يراعى فيها كل من البعد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للتنمية المستدامة، والسياسات القطاعية ذات الصلة، والقضايا الشاملة، بما في ذلك وسائل التنفيذ كما حددها اللجنة في دورتها الحادية عشرة،

وإذ تسلم بأن البلدان الأفريقية تواجه مشاكل وعقبات في مجالات الزراعة والتنمية الريفية والأراضي والجفاف والتصحر، وإذ تشدد على أنه ينبغي التصدي بشكل واف لتلك المشاكل والعقبات في أثناء الدورة السادسة عشرة للجنة،

١ - **تخطط علما** بتقرير الأمين العام^(١١)؛

٢ - **تكرر التأكيد** على أن التنمية المستدامة عنصر أساسي من عناصر الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة، وبخاصة لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الواردة في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ^(٥)؛

٣ - **تهيب** بالحكومات وجميع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية ومرفق البيئة العالمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، وكذلك المجموعات الرئيسية، أن تتخذ، وفقا لولاية كل منها، إجراءات لكفالة فعالية تنفيذ ومتابعة الالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنيا التي أقرها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وتشجعها على الإبلاغ عن التقدم الملموس المحرز في هذا الصدد؛

٤ - **تدعو** إلى التنفيذ الفعلي للالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنيا التي أقرها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وإلى أعمال الأحكام المتصلة بوسائل التنفيذ، على النحو الوارد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

٥ - **تكرر التأكيد** على أن لجنة التنمية المستدامة هي الهيئة الرفيعة المستوى المسؤولة عن التنمية المستدامة في منظومة الأمم المتحدة وتعمل كمتنبدى للنظر في المسائل المتصلة بتكامل أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة؛

(١٠) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29)، الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع القرار الأول، الفقرة ٢٣ (هـ).

(١١) A/62/262.

- ٦ - تشجيع البلدان على أن تقدم على أساس طوعي، وبخاصة في الدورات الاستعراضية التي تعقدها اللجنة، تقارير وطنية تركز على التقدم الملموس المحرز في التنفيذ، بما في ذلك الإنجازات والعقبات والتحديات والفرص المتاحة؛
- ٧ - تشدد على أهمية التوصل إلى نتائج تحظى بتوافق الآراء وعقد دورات عملية المنحى لإقرار السياسات؛
- ٨ - تشجيع الحكومات على المشاركة بالمستوى اللائق في الدورة السادسة عشرة للجنة بإيفاد ممثلين، من بينهم وزراء، من الإدارات والمنظمات ذات الصلة التي تعمل في مجالات الزراعة والتنمية الريفية والأراضي والجفاف والتصحر وأفريقيا، وكذلك في مجال التمويل؛
- ٩ - تشير إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة بأن تتيح الأنشطة التي تنظم في أثناء اجتماعات اللجنة المشاركة المتوازنة للمشاركين من جميع المناطق وكذلك تحقيق التوازن بين الجنسين^(١٢)؛
- ١٠ - تدعو البلدان المانحة إلى النظر في دعم مشاركة ممثلي البلدان النامية في الدورة السادسة عشرة للجنة؛
- ١١ - تؤكد من جديد هدف تعزيز تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(١٣)، بوسائل منها تعبئة الموارد المالية والتكنولوجية وكذلك برامج بناء القدرات، وبخاصة من أجل البلدان النامية؛
- ١٢ - تؤكد من جديد أيضا هدف تعزيز مشاركة المجتمع المدني وسائر أصحاب المصلحة المعنيين وإشراكهم الفعلي في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وكذلك التشجيع على توخي الشفافية ومشاركة عامة الجمهور في ذلك؛
- ١٣ - تطلب إلى أمانة اللجنة تنسيق مشاركة المجموعات الرئيسية المعنية في المناقشات المواضيعية في الدورة السادسة عشرة للجنة، وتنسيق تقديم التقارير عن الوفاء بمساءلة المؤسسات ومسؤوليتها فيما يتعلق بمجموعة المسائل المواضيعية، وفقا لأحكام خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

(١٢) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29)، الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع القرار الأول، الفقرة ٢ (ي).

١٤ - تؤكد من جديد ضرورة تعزيز مسؤولية المؤسسات ومساءلتها، على النحو المتوقع في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

١٥ - تؤكد من جديد أيضا ضرورة تعزيز تنمية المشاريع البالغة الصغر والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بوسائل منها التدريب والتعليم وتعزيز المهارات، مع التركيز بوجه خاص على الصناعة الزراعية بوصفها مصدرا لأسباب المعيشة للمجتمعات الريفية؛

١٦ - تطلب إلى أمانة اللجنة أن تتخذ ترتيبات لتيسير التمثيل المتوازن للمجموعات الرئيسية من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية في دورات اللجنة؛

١٧ - تشجع ما تقوم به اجتماعات التنفيذ الإقليمية وغيرها من المناسبات الإقليمية من إسهامات في الدورة السادسة عشرة للجنة؛

١٨ - تدعو الوكالات المتخصصة ذات الصلة، بما فيها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ومرفق البيئة العالمية والمؤسسات المالية والتجارية الدولية والإقليمية، وكذلك أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(١٣)، وغير ذلك من الهيئات ذات الصلة إلى المشاركة بفعالية في أعمال اللجنة، كل في نطاق ولايته؛

١٩ - تشجع الحكومات والمنظمات على جميع المستويات، وكذلك المجموعات الرئيسية، على القيام بمبادرات وأنشطة تتوخى تحقيق النتائج من أجل دعم أعمال اللجنة، وتعزيز وتيسير تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(١٣) وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بوسائل منها القيام بمبادرات شراكة طوعية بين أصحاب المصلحة المتعددين؛

٢٠ - تشدد على أهمية استعراض تنفيذ القرارات التي اتخذت في الدورة الثالثة عشرة للجنة بشأن المياه والصرف الصحي^(١٤)؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق تقاريره إلى اللجنة في دورتها السادسة عشرة، على أساس الإسهامات المناسبة المقدمة من جميع المستويات، تقارير

(١٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

(١٤) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٩ (E/2005/29)، الفصل الأول، الفرع جيم، القرار ١/١٣.

مواضيعية عن كل مسألة من المسائل الست الواردة في مجموعة المسائل المواضيعية المتعلقة بالزراعة والتنمية الريفية والأراضي والجفاف والتصحر وأفريقيا، مع مراعاة أوجه الترابط فيما بينها لدى التصدي للمسائل الشاملة، بما في ذلك وسائل التنفيذ التي حددتها اللجنة في دورتها الحادية عشرة، وأيضا مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من الفقرات ١٠ و ١٤ و ١٥ من مشروع القرار الأول الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية عشرة^(٨)؛

٢٢ - **تلاحظ** عقد اجتماع الخبراء الدولي الثالث المعني بإطار السنوات العشر لبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين، في إطار عملية مراكش، في ستوكهولم في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛

٢٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند الفرعي المعنون "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها في تلك الدورة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٨

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧